



Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro.WG.I(1)/3  
25 August 1989  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



## برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الفريق العامل مفتوح العضوية التابع  
للأطراف في بروتوكول مونتريال

الدورة الأولى للاجتماع الأول  
نيروبي ، ٢١ - ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٩

### التقرير النهائي

#### أولا - مقدمة

١ - عقدت الدورة الأولى للاجتماع الأول للفريق العامل مفتوح العضوية التابع للأطراف في بروتوكول مونتريال بمقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي خلال الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، لوضع طرائق من أجل الآليات المالية وغيرها من الآليات اللازمة لتمكين البلدان النامية من الوفاء بمقتضيات بروتوكول مونتريال ، وفقا للمقررين ٥ و ١٣ الصادرين عن الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول مونتريال ، الذي عقد في هلسينكي خلال الفترة من ٢ إلى ٥ أيار/مايو ١٩٨٩ .

#### ثانيا - المسائل التنظيمية

#### الف - افتتاح الاجتماع

٢ - افتتح المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الاجتماع . وحدد في كلمته الافتتاحية احتياجات البلدان النامية ، وإن احجام البلدان النامية عن التصديق على البروتوكول يعزى إلى افتقارها إلى الموارد اللازمة للوفاء بمقتضياته دون حدوث اختلال خطير في جهودها الإنمائية ، وأضاف أن ما تحتاجه البلدان النامية هو

تمويل بشروط ميسرة ومنح مريحة علاوة على برامج العون الحالية . وشدد على الحاجة إلى مشاركة قوية بين الشمال والجنوب . ومن ثم استرعى المدير التنفيذي الانتباه إلى المسائل التي ينبغي أن يتصدى لها الفريق العامل في اجتماعاته الحالية والمقبلة ، إذا لزم الأمر ، وذلك ليخرج بتوصيات بشأن الآليات المالية : 'أ' جملة "التكاليف الإضافية" اللازمة للبلدان النامية من أجل الامتثال بالبروتوكول ؛ 'ب' تفاصيل هذه التكاليف ؛ 'ج' المصادر المحتملة للأموال ؛ 'د' الطرائق المالية وغيرها من الطرائق التي تضمن تسديد هذه التكاليف . وفي معرض اشارته للمشاورات غير الرسمية التي اجراها في جنيف مع عدد صغير من الخبراء الماليين برئاسة السيد ج . أحمد ، وصف المدير التنفيذي الخيارات الأربعة الممكنة للترتيبات المؤسسية التي تمخضت عنها تلك المحادثات : 'أ' صندوق استئماني دولي تتمهد البلدان المانحة بالمساهمة فيه وتديره أمانة مالية وتقنية ؛ 'ب' مرفق بيئي دولي ، وهو نوع من آليات غرفة المقاصة لتحديد وتنسيق التمويل الشئشي ومتعدد الأطراف المتاح مع برامج افرادية في البلدان النامية ؛ 'ج' برنامج استثمار رائد الايكوفست ECOVEST يظنغ بعملية جمع رأس المال وتخفيف المخاطر وترتيب سبل حصول البلدان النامية على تكنولوجيا سليمة بيئية . واستثمارات ؛ و 'د' هيئة مالية مستقلة يتكون رأس مال منها من اشتراكات من جميع العملاء ، والمانحين المحتملين بغرض توفير منح مباشرة أو تخفيض معدلات ارباح القسروض التجارية طويلة الأجل . وأوضح المدير التنفيذي ، بأن الآليات المنشأة من أجل بروتوكول مونتريال قد توفر مخططا أوليا لآليات التحكم في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وللتكيف مع تغير المناخ .

٣ - حضر الاجتماع وفود من ٢٢ طرفا متعاقدا : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية و استراليا و ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) و البرتغال وبلجيكا و السويد وسويسرا وغانا وفرنسا و فنزويلا و فنلندا و كندا و كينيا و مصر و المكسيك و المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية و النرويج و نيجيريا و هولندا و الولايات المتحدة الأمريكية و اليابان . وكذلك الاتحاد الاقتصادي الأوروبي . بالإضافة الى ذلك ، ارسلت ١٢ بلدا من غير الاطراف المتعاقدة التالية وفودا : البرازيل و جمهورية كوريا وجمهورية تنزانيا المتحدة و جيبوتي و السودان و الصين والغلبين والكويت وماليزيا والمغرب و ملاوي و الهند . وقد مثلت ايضا ثمانى منظمات : برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) والاونكتاد والبنك الدولي ومركز الاتصال البيئي و الغرفة التجارية الدولية ومجلس حماية الموارد الطبيعية التابع لأصدقاء الأرض .

#### باء - انتخاب أعضاء المكتب

٤ - واقترح المدير التنفيذي على الاجتماع أن يأخذ في الحسبان ، لدى انتخاب أعضاء مكتبه ، حقيقة أن الاجتماعين القادمين للفريق العامل المعنى بدمج تقارير .../...

التقييم وتقديم مقترحات بشأن التعديلات المطلوب ادخالها على البروتوكول (٢٨ آب/أغسطس إلى ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ في نيروبي) وبوضع خطط العمل التي طلبها البروتوكول وطلبها الاطراف المتماقدة (١٨ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ في جنيف) ،  
لهما صلة وثيقة بالموضوع الذي تجرى مناقشته الآن . قدم مقترحا بعد ذلك بان تتولى  
البلدان التالية عضوية المكتب للاجتماعات الثلاثة :

٢٥-٢١ آب/أغسطس      ٢٨ آب/أغسطس - ٥ أيلول/سبتمبر      ١٨ - ٢٢ أيلول/سبتمبر

الرئيس	فنلندا	جمهورية ألمانيا الاتحادية	المكسيك
نائب الرئيس	اليابان	الولايات المتحدة الأمريكية	النرويج
نائب الرئيس	غانا	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية	كندا
المقرر	الاتحاد الاقتصادي الأوروبي	المليديف	سويسرا

ولاحظ أحد الوفود أن مسألة عقد اجتماع فريق عامل في جنيف كان غير متوقع ومن  
ثم سيكون اشتراكه فيه صعبا .

٥ - وافق الاجتماع على أعضاء المكتب التاليين :

الرئيس : معادة السيد الكا ريستيمائي ، فنلندا

نواب الرئيس : السيد ماموكاني موكاي ، اليابان  
السيد سيث أومافو ، غانا

المقرر : السيد جورجيز استيفينارت ، الاتحاد الاقتصادي الأوروبي

جيم - اقرار جدول الاعمال

٦ - أقر الاجتماع جدول الاعمال التالي :

١ - افتتاح الاجتماع ؛

.../...

- ٢ - تنظيم الاجتماع :
- (أ) انتخاب أعضاء المكتب ؛
- (ب) اقرار جدول الأعمال .
- ٣ - النظر في خيارات الآليات المالية :
- (أ) مذكرة مقدمة من المدير التنفيذي ؛
- (ب) تقرير فريق الخبراء العامل غير الرسمي المعني بالآليات المالية (جنيف ، ٣ - ٧ تموز/يونيه ١٩٨٩) ؛
- (ج) مقترحات أخرى بشأن الآليات المالية موجهة من ممثل الاطراف إلى الاجتماع .
- ٤ - مسائل اخرى .
- ٥ - اعتماد التقرير .
- ٦ - اختتام الاجتماع .

#### ثالثا - المسائل الموضوعية

- ٧ - قدم الرئيس مقترحا بتنظيم المناقشة الموضوعية على النحو التالي :
- ألف - مناقشة عامة
- باء - تعريف ومائل نقل التكنولوجيا
- جيم - مجمل التكاليف التي تحتاجها البلدان النامية لنقل التكنولوجيا
- دال - المستفيدون من الموارد التي ستتاح
- هاء - مصادر التمويل
- واو - الآليات المالية وغيرها من الطرائق

٨ - تناول كبير مستشاري المدير التنفيذي باسهاب المواضيع التي ينبغي أن يتعدى لها الفريق العامل ، مشدداً على أهمية معرفة مقدار التمويل والنقل اللازمين لتحديد طبيعة الآليات المالية ونطاقها واجراءات تنفيذها لمساعدة البلدان النامية . ووصف التقديرات الحالية لمجموع التكلفة ووجهات النظر حولها بالإشارة إلى دراسة ماكينزي وتقييم الفريق الاقتصادي . كما وصف أيضا منحى التكلفة المحتملة الذي يشير إلى ارتفاع حاد في البداية ، ثم يستقر وينتهي في النهاية . وقد أوجز عناصر التكلفة على النحو التالي : (أ) تكاليف استخدام أو صناعة بدائل للمواد الكلورية الفلورية الكربونية باهظة الثمن ؛ (ب) تكاليف تسديد الديون ؛ (ج) تكاليف التعديلات اللازمة في الصناعات التي تستخدم مخلات من المواد الكلورية الفلورية الكربونية والهالونات ؛ (د) ارتفاع تكاليف استيراد المعدات والبضائع التي تستخدم هذه البدائل .

#### الف المناقشة العامة

٩ - وفي المناقشة العامة ، وافقت وفود كثيرة على الرأي القائل بأن البيانات والمعلومات المتاحة حالياً غير كافية لتحديد مقدار تكلفة المساعدة والتقرير بشأن آليات محددة . وقد طرح اقتراح بإجراء دراسات جدوى مخصصة لكل بلد لامتقواء خيارات وتكاليف تقليل استخدام المواد الكلورية الفلورية الكربونية في البلدان النامية ، ولقى المقترح تأييداً كبيراً . وستختلف احتياجات كل بلد من البلدان النامية ، تبعاً لما يستخدمه حالياً من المواد المستنفدة للأوزون ولاحتياجاتها منها في المستقبل ، ووضعها الاقتصادي العام . وقد جرى التشديد على أهمية الحاجة إلى تحديد الاحتياجات الحقيقية للبلدان النامية . وقد وردت الإشارة إلى أن دراسات الجدوى هذه ينبغي أن تساهم في تحديد مجمل تكلفة المساعدة المطلوبة . وأكدت العديد من الوفود على أن مثل هذه الدراسات لا ينبغي أن تؤخر تطوير الآليات المالية اللازمة لضمان الامتثال لمقتضيات البروتوكول . وقالت وفود عديدة بضرورة النظر في استخدام الآليات الشائبة ومتعددة الأطراف القائمة . وابتد العديد من الوفود تأييدها لمفهوم المرفق البيئي الدولي ، الذي ينظر إليه بمثابة آلية غرفة مقامة . وأيد عضو في أحد الوفود هذا النوع من الآليات باعتباره خطوة أولى يمكن تحقيقها بسرعة ومن ناحية أخرى أيدت بعض الوفود بقوة إقامة صندوق استثماري يودع لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أو لدى أي منظمة ملائمة أخرى ، مع التزامات بتقديم مساهمات يمكن تحقيقها من البلدان المتقدمة الأطراف في بروتوكول مونتريال . وأكدت أيضا بعض الوفود على وجوب أن يأخذ تصميم الآلية المالية المزمع انشاؤها في اعتباره الحاجة إلى وضع آليات لتمويل تدابير لمنع تغير المناخ .

### باء - نقل التكنولوجيا

١٠ - بعد مناقشة مسألة نقل التكنولوجيا أنشأ رئيس الفريق العامل لهذا الاجتماع ، فريقاً للصياغة مهمته أن يعدد الأنشطة ذات الصلة "بنقل التكنولوجيا" التي يمكن الاضطلاع بها في البلدان النامية في إطار الامتثال ببروتوكول مونتريال . وعلى ضوء أعمال فريق الصياغة ، اعتمد الفريق العامل التوصيات التالية .

١١ - يعنى "نقل التكنولوجيا" في سياق الآليات المالية الدولية ، "تيسير حصول الأطراف من البلدان النامية على المواد والتكنولوجيات البديلة والمأمونة بيئياً ، ومساعدتها على سرعة استخدام تلك البدائل" (الفقرة ٢ من المادة ٥) وذلك بتحمل التكاليف الإضافية المترتبة على التحول عن المواد الخاضعة للرقابة إلى الخيارات والبدائل .

١٢ - وتشتمل التكاليف الإضافية التي يمكن أن تغطيتها الآلية المالية الدونية ما يلي ، ولكنها تقتصر عليه :

#### (١) الانتاج

'١' تكلفة تحويل مرافق الانتاج القائمة :

- تكلفة البراءات والتصميمات والتكلفة الإضافية المتمثلة في رسوم الامتياز ؛
- التكلفة الرأسمالية لعملية التحويل ؛
- تكلفة إعادة تدريب العاملين .

'٢' تكلفة تخريد المصانع القائمة :

- فقد الاستثمارات في الطاقة الانتاجية للمواد الخاضعة للرقابة المحددة الآن أو التي ستحدد مستقبلاً قبل تاريخ القضاء على تلك المواد الذي لا بد من تعيينه .

- فقد العمالة : وقد نلاحظ أن تلك التكلفة قد يصعب قياسها وتديرها ؛ الأمر الذي يقتضى وضع طريقة للقياس . بيد أنه يلزم امعان النظر في مسألة وجوب تغطية تكلفة البطالة من عدمه .

٣' تكلفة إنشاء مرافق جديدة لانتاج البدائل تساوى في طاقتها المصانع المخردة :

- تكلفة البراءات والتصميمات وتكلفة رسوم الامتياز الاضافية ؛

- التكلفة الرأسمالية ؛

- تكلفة التدريب .

٤' التكلفة المترتبة على تعطيل الطاقات بفرض تحقيق الامتثال بيروتوكول مونتريال .

(ب) الاستخدام كسلعة وسيطة

١' تكلفة تحويل مرافق صنع المعدات القائمة :

- تكلفة البراءات والتصميمات وتكلفة رسوم الامتيازات الاضافية ؛

- التكلفة الرأسمالية ؛

- تكلفة اعادة التدريب .

٣' تكلفة تعديل أو استبدال معدات الاستخدام حسيما يقتضى بيروتوكول مونتريال :

- التكلفة المتزايدة للبراءات والتصميمات وتكلفة رسوم الامتياز الاضافية ؛

.../...

- التكلفة الرأسمالية ؛

- تكلفة اعادة التدريب .

(ج) الاجراءات على مستوى المستهلكين

'أ' تكلفة التدريب من أجل إنشاء نظام لجمع وتدمير المواد المستنفدة للأوزون والخاصة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال وأي تعديل يدخل عليه مستقبلا ؛

'ب' تكلفة توفير المساعدة التقنية بغية خفض استهلاك الموارد المستنفدة للأوزون وانبعاشاتها العرضية .

١٣ - وتحققا لامتثال الفقرة ٣ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال اقترحت بعض الوفود وجود أن يشمل التعاون الدولي في هذا الميدان حرية الحصول على المعلومات العلمية والنقل دون عائد مالي للتكنولوجيات اللازمة كبداية لانتاج واستخدام المواد المستنفدة للأوزون الى البلدان النامية . على أنه ينبغي الا تكون التكنولوجيات الجديدة موضوعا للاهتمامات التجارية حيث أن استفاد طبقة الأوزون هو مشكلة تمس البشرية جمعاء دون تمييز .

جيم - اجمالي التكلفة

١٤ - أحاط الفريق العامل علما بالتقديرات المتاحة لتكاليف التحول عن المواد المستنفدة للأوزون على اختلاف مصادرها وأعرب الفريق عن الرأي بأن هذه التقديرات توفر مؤشرا أوليا على مدى التكاليف المترتبة على هذه العملية ، وذكر انه لا يستطيع ، مع ذلك ، التعليق على مدى دقتها في غياب تفاصيل المنهجيات المتبعة . وأضاف انه ينبغي لأمانة البروتوكول أن تعد ورقة توضح المنهجيات والافتراضات التي بنيت عليها هذه التقديرات ، وأن تتيح تلك الورقة لكافة البلدان قبل الاجتماع القادم للفريق العامل ، في شباط/فبراير ١٩٩٠ ، ستة أسابيع على أقل تقدير .

١٥ - ورأى الفريق العامل أن الدراسات القطرية المحددة يمكن أن تعين في وضع تقديرات دقيقة لاجمالي التكاليف وتقسيمها على مراحل . وذكر انه ينبغي الاطلاع بهذه الدراسات الوطنية استنادا إلى منهجيات ونسق مشتركة وذلك في عدد من البلدان النامية التي تمثل فئات مختلفة من منتجي المواد المستنفدة للأوزون ومستهديها .



١٦ - ولقد رأى البلدان النامية انه من الضروري تناول مسألة إنشاء آليات التمويل ، حتى قبل توفر تقديرات اكثر دقة للتكاليف ، وذلك باعتبار التقديرات المتاحة أساسا تمهيدا لامعان النظر في المسألة . ووافق الفريق العامل على تناول كل من المسألتين في آن واحد .

١٧ - وذكر ممثلو بعض البلدان المصنعة أن بلدانهم قد يجمعها تمويل الدراسات القطرية في غضون فترة زمنية قصيرة اذا طلبت منها الحكومات المعنية ذلك .

١٨ - وأوس الفريق العامل ان تبدأ البلدان النامية ، فوراً ، في تلك الدراسات الوطنية وبتوفير المعلومات المتاحة للفريق العامل في اجتماعه القادم وكذا للأطراف في اجتماعها القادم في حزيران/يونيه ١٩٩٠ . وينبغي على البلدان النامية اتخاذ الخطوات اللازمة للبدء في الدراسات .

١٩ - واقترح المراقب عن إحدى المنظمات ان تعمل الأمانة بوصفها آلية غرفة مقاصة تيسيرا لتبادل المعلومات للربط بين الفئات الملائمة من البلدان النامية والمتقدمة .

#### دال - المستفيدون

٢٠ - توصل الفريق العامل الى اتفاق بشأن ثلاث نقاط وذلك فيما يتعلق بمن يمكن أن يستفيد بالدعم المقدم الى البلدان النامية . وفي حين أعرب أحد الوفود عن القلق من أن منع الدعم ممن يلتمس من غير الأطراف القضاء على احد استخدامات المواد الكلورية الفلورية الكربونية أو العديد منها قد يتعارض مع الصالح العام ، كان هناك اتفاق عام بين الفريق العامل على أنه لا ينبغي تقديم الدعم المالي أو غيره من الدعم تحقيقا لامتثال البروتوكول الا للبلدان النامية الأطراف فيه . إذ أن هذا نظام حافز أرسى ضمن أحكام البروتوكول . فضلا عن ذلك ، أشار أحد الوفود الى أن التزام الأطراف بتقديم الدعم بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥ لا يسرى الا على الأطراف الأخرى في البروتوكول .

٢١ - واتفق الفريق العامل ، ايضاً ، على أن توجيه أى دعم مالي أو غيره ممن الدعم ، ينبغي أن يكون من خلال حكومات البلدان المستفيدة ، وأن يكون هناك اتفاق بين الآلية المالية على والحكومات الوطنية على تحديد كيفية تقديم الدعم لمؤسساتها المختلفة ، سواء كانت دولية أو مشاريع مشتركة ، حيث أن الحكومات هي المسؤولة في نهاية المطاف عن كفالة الامتثال بالبروتوكول .

٢٣ - وأخيرا ، أقر الفريق العامل ، حسبما أوجز رشيحه ، مقسمين رئيسيين من الدعم أو غيره من الدعم هما : أولا ، التعويض عن زيادة تكاليف التحول الى بدائل المواد المستنفدة للأوزون ، وثانيا ، أن يشكل الدعم حافزا على كفالة الالتزام بالبروتوكول .

#### هاء - مصادر التمويل

٢٣ . توصل الفريق العامل الى اتفاق بشأن عدد من النقاط فيما يتعلق بمصادر التمويل اللازم لمساعدة البلدان النامية .

٢٤ - إتفق المشاركون على وجوب أن يكون المصدر الرئيسي للتمويل هو المصادر الحكومية الرسمية في البلدان المتقدمة .

٢٥ - كان هناك فهم عام على وجوب تدفق الأموال على أساس من الشروط الميسرة . وأيدت بعض الوفود فكرة تقديم المنح .

٢٦ - [ وعلى الرغم من صعوبة تفسير مفهوم "الإضافية" ، اتفق على (أ) ضرورة زيادة مجموع الأموال المتدفقة الى البلدان النامية و (ب) وجوب تقاسم العبء فيما بين البلدان الممنعة المانحة . بيد أنه ، لا يزال من المتعين وضع صيغة لتقاسم الأعباء . ]

٢٧ - [ واتفق على أن التمويل الخاص المتاح يمكن أن يقدم بشروط تجارية وغير ميسرة ، وعلى أنه إذا كان من الجائز أن يكون لهذا التمويل دورا مفيدا ، فهذا الدور يقع خارج نطاق الآلية ويتعين أن يقرره الفريق العامل . ومع أنه لا يجب ينتظر من القطاع الخاص أن يقدم أي تمويل يذكر بشروط ميسرة ، فإن الفريق العام يرحب بمثل هذه المساهمات . ]

٢٨ - [ وأخيرا ، أيد الفريق العامل الرأي القائل بمعبوبة التوصل إلى اتفاق بشأن فكرة جمع الأموال عن طريق فرض ضريبة دولية على المواد الكلورية الفلورية الكربونية . بيد أنه أقر أن هذه الضريبة . ينبغي أن تظل خيارا مطروحا لمزيد من البحث ، وأنها يمكن أن تصبح طريقة تصلح لكل من البلدان المتقدمة على حدة ، ففي مجال جمع الأموال المتعين توفيرها للبلدان النامية.\* ]

\* نظرا لضيق الوقت ، لم يستطيع الفريق العامل الاتفاق على صيغة محددة للفقرات ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ .

### واو - الآليات المالية

- ٢٩ - افتتح الرئيس المناقشة فأوجز بعض النقاط ذات الصلة بالآليات المالية . وأشار إلى أن "الآليات المالية وغيرها من الآليات الدولية" ، تعد فيما يبدو ، في مفهوم ، معظم البلدان آلية متعددة الأطراف لتوزيع السبل المالية والدعم على البلدان النامية .
- ٣٠ - وأشار الرئيس أيضا إلى أنه بالإضافة إلى الدعم المتمدد الأطراف ، توفر بلدان كثيرة الدعم على أساس سنائي . وشدد في هذا الصدد ، على أهمية كفاية أن الأموال المتاحة من المصدرين تقوم لأغراض مساندة جهود البلدان النامية في سبيل الامتثال بالبروتوكول .
- ٣١ - أشار ، بعد ذلك ، المسألة المتعلقة بضرورة تزويد الآليات المالية متعددة الأطراف و/أو الثنائية باطار سياسي تسترشد به في توزيع الأموال . وفي هذا الصدد ، أشار أيضا عدة مسائل قانونية تتعلق بمدى ملائمة ادراج الآليات المالية في نطاق الولاية القضائية للأطراف في البروتوكول .
- ٣٢ - وأعربت عدة وفود عن الرأي بأن الأطراف في بروتوكول مونتريال هي التي ينبغي أن تبت في الاجراءات والسياسات والقرارات ذات الصلة بانفاق الأموال .
- ٣٣ - وأبرزت وفود بلدان نامية الحاجة إلى اعضاء الطابع المؤسس فورا على صندوق استثماري ينشأ لدعم أنشطة خفض انتاج واستهلاك المواد الخاضعة للرقابة في البلدان النامية .
- ٣٤ - وأعربت عدة وفود عن الرأي القائل بضرورة جعل الصندوق الاستثماري صندوقا منفصلا يديره برنامج الأمم المتحدة للبيئة . وأبدت هذه الوفود تفضيلها للبرنامج نظرا لخبرته بقضية الأوزون وانطلاقا من الاعتقاد بأنه على النقيض من سائر مؤسسات التمويل متعددة الأطراف سيعطى الأولوية لانتقاء وتمويل المشروعات الهامة المناسبة . وفي هذا الصدد ، أعربت عدة وفود عن الرأي بأن إنشاء "نافذة" في مؤسسات التمويل متعددة الأطراف القائمة من شأنه أن يفضي إلى إيلاء أولوية أولى لقضية الأوزون ، وكذا إلى امكانية انفاق الأموال المخصصة لمشروعات حماية الأوزون على حساب الاسهامات العادية المقدمة من البلدان المتقدمة من أجل مشروعات المعونة العامة .
- ٣٥ - وافق الفريق العامل على ما يلي فيما يتعلق بإنشاء آلية مالية :

٣٦ - وينبغي انشاء صندوق استثماري أو آلية فعالة أخرى ، بالاشتراك مع أمانة البروتوكول ، تتعهد البلدان التي تعمل بمقتضى المادة ٢ من بروتوكول مونتريال بالاسهام فيه (ماليا أو خلافة) ، بقدر كاف لمقابلة التكاليف المتزايدة التي تتكبدها البلدان النامية في الانتقال إلى مواد غير مستنفدة للأوزون أو إلى تقنيات بديلة وذلك لتمكين البلدان النامية من الامتثال بمقتضيات بروتوكول مونتريال . ومن أجل تحديد السمات المحددة لهذه الآلية ، رأى الفريق العامل أنه من المفيد إجراء دراسات وطنية عن الخيارات التكنولوجية والتكاليف المترتبة عن اعتماداتها من جانب الانتقال من المواد الخاضعة للرقابة إلى بدائل . وينبغي أن تؤجر هذه الدراسات انشاء آلية مالية فعالة ، مثل صندوق استثماري . وينبغي أن تجرى هذه الدراسات في عدد من البلدان النامية التي تمثل مختلف فئات منتج المواد المستنفدة للأوزون وصانعيها ومستورديها . وينبغي إتاحة نتائج هذه الدراسات للأطراف المتعاقدة في أسرع وقت ممكن . وأوصى الفريق العامل بضرورة المبادرة بالشروع في هذه الدراسات الوطنية وأن تقدم المعلومات المتاحة إلى الاجتماع المقبل للفريق العامل والاجتماع المقبل للأطراف في حزيران/يونيه ١٩٩٠ .

٣٧ - وينبغي القيام بدراسة من شأنها أن تفحص الدور الذي يمكن أن تقوم به المؤسسات الجديدة أو القائمة في تحقيق أهداف البروتوكول في البلدان النامية . وينبغي أن تفحص الدراسة المتطلبات الوظيفية لإدارة الماعداات الممنوحة إلى البلدان النامية بموجب بروتوكول مونتريال ، مع الأخذ في الاعتبار ، حقيقة أنه من الضروري توفير التمويل في أقرب وقت ممكن .

٣٨ - وينبغي أن تفحص الدراسة الخيارات المتعلقة بامتنباط آلية مالية دولية ، ولاسيما المقترحات المقدمة في ورقة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة UNEP/OzL.Pro.Mech.1/2 ، بما في ذلك الخيارات بشأن صندوق جديد محدد ، ومرفق بيئي دولي ، وايكوفست ECOVEST وصندوق استثماري .

٣٩ - كما ينبغي أن تفحص الدراسة أيضا امكانية استخدام مؤسسات قائمة ، كل منها على حده ، أو باشتراكها ، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، والبنك الدولي ، والمصارف الإقليمية والمؤسسات ذات الصلة الأخرى على أن يوضع في الاعتبار ، من جملة أمور :

- خبرتها في مجال الحماية البيئية ؛

- خبرتها وسياساتها بشأن تمويل وتحويل المصانع الرئسية وتمويل وتحويل المصانع ذات النطاق الصغير ؛

- مقدرتها على ادارة برامج دعم للتدريب في الوحدات الصناعية الكبرى والصغيرة على حد سواء ؛
- قدرتها على ادارة ومراقبة اموال كبيرة ؛
- كفاءتها الادارية .

ويطلب اتمام الدراسة في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ .

- ٤٠ - وينبغي أن تعرض الدراسة على الفريق العامل عن طريق امانة البروتوكوسول وأن يستند عليها الفريق العامل في صياغة توصيات محددة بشأن آلية مالية فعالة ، اى صندوق استئماني .
- ٤١ - تدير عقد الدراسة امانة البروتوكوسول بالتشاور مع الحكومات المهمة .
- ٤٢ - يطلب من الاطراف دعم الخليفة المالية للدراسة على أساس طوعى .

#### رابعا - مسائل أخرى

- ٤٣ - وافق الفريق العامل على وجوب عقد اجتماع ثان في اواخر شباط/فبراير ١٩٩٠ ليتوفر الوقت الكافى للامانة للاعداد لهذا الاجتماع . وستحدد الامانة تاريخ ومكان ومدة الاجتماع على أن ترسل المعلومات الخاصة به الى جميع البلدان بمدة شهرين على الاقل قبل عقد الاجتماع .

#### خامسا - اعتماد التقرير

- ٤٤ - اعتمد الاجتماع هذا التقرير .

#### سادسا - اختتام الاجتماع

- ٤٥ - بعد أن القى المدير التنفيذي بيانا قصيرا أعلن الرئيس اختتام الاجتماع يوم الجمعة ، ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٩ .





Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro.WG.I(1)/3/Corr.1  
11 September 1989  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



# برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الفريق العامل مفتوح العضوية التابع  
للاطراف في بروتوكول مونتريال

الدورة الأولى للاجتماع الأول  
نيروبي ، ٢١ - ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٩

## التقرير النهائي

### تصويب

يكون نص الفقرة ٢١ في صفحة ٩ تحت دال - المستفيدين على النحو التالي :

واتفق الفريق العامل ، أيضا ، على وجوب توجيه كل ما يقدم من دعم مالي أو غيره من أشكال الدعم عن طريق حكومات البلدان المستفيدة ، وعلى أن تحدد الاتفاقات التي تتم بين الآليات المالية والحكومات الوطنية كيفية تقديم الدعم لمؤسساتها المختلفة ، سواء كانت دولية أو وطنية أو مشاريع مشتركة ، حيث أن الحكومات هي المسؤولة في نهاية المطاف عن كفاءة الامتثال بالبروتوكول . وشددت أحد الوفود على ضرورة تقديم الدعم المالي للبلدان النامية التي اضطلعت بالفعل بأنشطة بهدف الامتثال ببروتوكول مونتريال .

